

4/4 شرح صحيح البخاري /كتاب الحيض/ عبد العزيز بن باز - بن

باز - مشروع كبار العلماء

عبد العزيز بن باز

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. قال الامام البخاري
رحمه الله تعالى باب اذا رأى المستحاضة الطهر قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهم تغتسل وتتصلي ولو ساعة ويأتيها زوجها اذا
صلت الصلاة اعظم حدثنا - 00:00:00

احمد بن يونس عن زهير قال حدثنا هشام عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا اقبلت
الحيضة فدع الصلاة واذا ادبرت فاغسلي عنك الدم وصلي. اللهم صلي على محمد - 00:00:26
نعم باب الصلاة على النساء وسنتها حدثنا احمد بن ابي سريح قال اخبرنا شعبة عن حسين المعلم عن ابن بريدة عن سمرة
بن جندي رضي الله عنه جندي رضي الله تعالى عنه ان امرأة ماتت في بطنه - 00:00:46
فصلى عليها النبي صلى الله عليه وسلم فقام وسطها وهذا يدل على ان المرأة اذا ماتت وهي في النفاس يصلى عليها كما كفيراها او
متى وهي حائض يصلى تغسل ويصلى عليها - 00:01:08

والسنة ان يقوم الامام وسطها اما الرجل يقوم عند رأس الرجل بصلاة الجنازة يقوم الامام عند رأس الرجل وعند وسط المرأة هذا هو
السنة. احسن الله اليك يحصل في بعض المصليات الجنائز اذا كان هناك مجموعة جنائز نساء ورجال - 00:01:22
ان يقدم الرجال وبينكم بشدة لو قدمت المرأة هل للانكار؟ السنة تقدم الرجال نعم هذا هذا هي السنة. يقدمها للرجال الى امام ثم ليس
بعد ذلك احسن الله اليك ويكون وسط المرأة عند رأس الرجل حتى يصلى عليهم جميعا - 00:01:38

اما كان رجل وامرأة يقدم الرجل للامام ثم المرأة خلفه وسطها الا عند رأسه وان كان فيه اطفال طفل الذكر بعد الذكر ثم الانثى ثم
الطفلة للانثى نعم اذا ما لا بأس النبي صلى على النساء في المسجد ولم يسأل - 00:01:53
لا سنة عند رأس الرجل هذا هو ثابت الاحاديث الصحيحة عند رأس الرجل وعند عزيز للمرأة عند وسط المرأة. نعم. كما في حديث
أنس يرجى لها شيء اذا صلى خمس لها اجر - 00:02:14

قالت على خمس شهادة الحمد لله. نعم اذا اذا نزلت بها يعني نعم من باب التنبية اذا دعت الحاجة الى التنبية من باب التنبية حتى
يعلم الناس انها جنازة اما بالتنبيه كانت الصفوف كثيرة يخشى ان لا يفهم ولا يعلم - 00:02:36
اما اذا كان قليل لما نشوفه يعنيه ان عين فلا بأس حتى يقول اللهم اغفر لها وارحمها اللهم اغفر له وارحمه وان لم يبین فلا حرج.
اما قال اللهم اغفر لا يكفي يعمر الجميع - 00:03:04

ماذا في بين المسلمين يصلى على الحمد لله. الا يعلم انها ممنوع الصلاة عليها. الا يعلم انها كافرة ما ما عليه دليل اشتراط ما عليه
دليل. نعم متى ضاعت الطهارة يعني - 00:03:20

العادية. هم ولو اذا رأت الطهارة تغتسل وتتصلي هذا المراد يعني في العادة لابد من الفصل عند جميع العلماء لو بنقص الحيض غسل
اللباس عند جميع اهل العلم بباب حدثنا الحسن ابن مدرك قال حدثنا يحيى ابن حماد قال قال اخبرنا ابن عوانة اسمه الوضاع قال -
00:03:48

باب حدثنا الحسن بن مدرك قال حدثنا يحيى ابن حماد قال اخبرنا ابن عوانة ابو ابو عوانة احسن الله طلبا قال اخبرنا ابو عوانة اسمه

الوضع من كتابه قال اخربنا سليمان الشيباني عن عبد الله ابن شداد قال - 00:04:19

سمعت خالتى ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها كانت تكون حائضا لا تصلي وهي مفترضة بحذاء مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلى على خمرته اذا سجد اصابني بعض ثوبه - 00:04:41

نعم لا بأس تنام مع زوجها لا حرج فيه انما محرم الجماع فقط نعم. كتاب التيمم قول الله تعالى فلم تجدوا لا يضر ما يضر. نعم هم الاصل فلتجلس تصلي وتصوم - 00:04:59

اذا رأت الطهر ما اعدتها ست بعد الصلاة رأت الطهارة تغتسل وتصلى وتصوم. فاذا عاد في السر تجلس كتاب التيمم قول الله تعالى فلم تجدوا ما فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه باب حدثنا - 00:05:24

عبدالله بن يوسف قال اخربنا ما لك عن عبدالرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره حتى اذا كنا بالبيداء او بذات الجيش انقطع عقد لي فاقام رسول الله صلى الله - 00:05:42

عليه وسلم على التمامه وقام الناس معه وليسوا على ما فاتي الناس الى ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه فقالوا لا ترى ما صنعت عائشة اقامت برسول الله صلى الله عليه وسلم والناس وليسوا على ما وليس معهم ما فجاء ابو بكر - 00:06:02

رسول الله صلى الله عليه وسلم واضح رأسه على فخذني قد نام فقال حبست رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس وليسوا على ما وليس معهم ما فقالت عائشة فعاتبني ابو بكر وقال ما شاء الله ان يقول وجعل يطعنني بيده في خاصتي - 00:06:22

فلا يمنعني من التحرك الا مكان رسول الله صلى الله عليه الا فلا يمنعني من التحرك الا ما كانوا. نعم الا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذني فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اصبح على غير ما فأنزل الله - 00:06:42

واية التيمم فتيمموا فقال اسيد بن حضير رضي الله تعالى عنه ما هي باول بركتكم يا ابا بكر؟ قالت بعثنا البعير الذي كنت عليه فاصبنا العقد تحته. الله اكبر - 00:07:02

وهذا من الدلائل على انه لا يعلم غيره وهكذا الصحابة هم اولياء الله لا يعلمون الغيب بل الغيب الى الله العقد تحت الجمل وهم يدورونه من هنا ومن هنا الله اكبر نعم - 00:07:17

الا ما كانوا غلطت. نعم مم. احسن الله اليك قول العامة تبارك علينا يا فلان هذا من تبارك الله رب العالمين لكن هذه من بركة فلان اذا كان لها اثر لا بأس احسن الله مثل ما قالوا ما هي باول - 00:07:31

تبارك الله رب احسن الله هذا اللفظ يقال على الله جل وعلا نعم مثل ما قال الله عليه وجعلني مبارك اينما كنت ولا مبارك اذا عرف منه الخير وان الله يجزي على يد الخير يقال مبارك - 00:07:45

اذا اراد بهذا يرجو من الله البركة او انت ان شاء الله مبارك او نحوها المعنى حدثنا مم وهو منفصل متصل بينهما فاصل ها يأتي يسأل يحتاج يتحاج تأمل ان كان عادت له هكذا فهو حاجة هو عادة لها - 00:08:03

فكان عرض العمدة على عادتها. فكان عادة لها مستقيمة اول السر من السوس الاسود ثم بقية الاحمر. منذ مستمرة ثم العادة كلها اذا كان عارضنا ما هي سعادة لها اذا كان عارض - 00:08:59

يكون من الاستحاضة اللي مهوب عادة لها يعني عددها سبعة متصل لان عادة النساء تزيد وتنقص مثل ما قالت عائشة لا تعجل لا تعجلن لما عرضوا عليها الاثار لهذا اذا كان عاطل الذي يمشي عليه هذا ايام عظيمة - 00:09:14

اذا كان عادة الله نعم اما اذا كان الله هذى عارضا لها هذه منفصلة نعم اذا كان متصلة فلا بعادتها لها اذا كان لها تأتيها سنة اسود والباقي مو باسود متصل تقول عادة لها - 00:09:47

مستمرة معها اما اذا كان لا عالم تعمل بالعاده العرب الشيء اذا كان الشيء اليسيير يوم يومين اما شيء يطول الجمهور حدوده بخمسة عشر يوم اذا كان اتصل ثم استمر عادة لها صارت عادة خمس عشر يوم انتقلت - 00:10:11

انتقال والا فتكون هذه الزيادة سحابة تمام هذا محل تفصيل ان كان عالم زال اما اذا كانت تكرم عادتها يصير عادة لا جديدة والا

فالاصل تلتزم عادة القديمة المستقرة الذي تعرفها خمسة وست - [00:10:37](#)
وما زاد عليها يكون استهواى اذا كان معها صار رعاة لها اذا كان لها يبدأ بالشت الاسود ثم احمر سلعة عشر سنين سبعة وستين ثلثعش
اذا كان الاول هيتبع العادة - [00:11:06](#)

اذا كان متصل في عهد الله حدثنا محمد بن سنان قال حدثنا هشيم حاء قال وحدثني سعيد بن النظر انفثي قدر ما كانت تحبس ثم
اغتسل كل من شكى اليه قال انفثي واغتسل - [00:11:38](#)
وهذا هو اللي ينضبط فيهم ينبغي اذا طال اخرها ايام مزود يوم او يومين هذا يقع للنساء لا يعجز حتى يرون طهر المقصود اذا كان
عادة انتهت هذا هو الاصل - [00:12:05](#)

تفتسل ليعرفوها بعد ذلك يكون استحاضة نعم. قبل او بعد اذا كان منفصلة اذا كان انت مستمر اذا كان هالزيادة دم متصل لا تعجل لا
تأجل لا تعجل متصل لان العادة تزيد يوم وتنقص يوم ونحو ذلك - [00:12:31](#)

الطهارة لا اذا طاعة الطهارة والعاده ثم جاء الدم بعد ذلك لا يكون دم السحابةها اذا كان رأت الطهارة العاديه وانتهت العاده
فالباذ يكون استحاضة ومتى يكون حاله - [00:13:00](#)

اذا اتصل لا الثانية يكون اذا جت العاده بعدين قدمت ايه لو العاده انتهت العاده بعدها كلها استحاضة حتى العاده مرة اخرى بعد
عشرة ايام بعد عشرين يوم بعد شهر على عادة المعروفة - [00:13:19](#)

ها يعني ولو لابد ان يكون في العاده ولا فسدت الامور اذا كانت تلخبط عليها كذا مره كذا مره كذا مره كذا مره
قد ما كانت حبشه. اما زوج اليوم واليومين المتصلة في عادتها النساء - [00:13:38](#)

ترى ست سبع ثمان متصلة هذا يقع للنساء كثير مثل ما قال زاد لهن لا تعجلن انما يجوز حتى فاذا اضطهانا فاتوهن حتى طهر
فاتوهن من حيث امركم الله اذا وطأها قبل الغسل؟ نعم - [00:14:00](#)

حدثنا محمد بن سنان قال حدثنا هشيم قال وحدثني سعيد بن النظر قال اخبرنا هشيم قال اخبرنا قال حدثنا يزيد وابن صهيب الفقير
قال اخبرنا جابر بن عبد الله يزيد صحيح - [00:14:27](#)

حدثنا يزيد هو ابن صهيب الفقير. نعم. قال اخبرنا جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال عطيت
خمسا لم يعطهن احد قبل نصرت بالرعب مسيرة شهر وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا فايما رجل من امتى - [00:14:46](#)

تركته الصلاة فليصل واحلت لي المغامن ولم تحل لاحد قبل واعطيت الشفاعة. وكان النبي يبعث الى قومه خاصة وبعثت الى الناس
عامة اللهم صلي على محمد وهذا فيه دلالة على ان تيمم طهور - [00:15:06](#)

وانك الماء يرفع الحدث وي فعل بهما يفعل بالماء حتى يجد الماء او يبرأ من المرض ان كان لاجل المرض ولهذا قال
في اهل المسجد وطهورا فدل على شيء طهور - [00:15:23](#)

ومن قال انه مجرد رخصة وانه مبيح فقط قول ضعيف نعم وهذا يدل ايضا على انه صلى الله عليه وسلم هو رسول الله للناس عام
جنهم وانسهم وهذا محل اجماع المسلمين. قال تعالى قل يا ايها الناس اني رسول الله جميما. هذا محل اجماع الامة. اللهم صلي عليه
وسلم. الله يبارك - [00:15:38](#)

ومن تبعه ومن تبعه الى يوم القيمة اذا ما يجوز حتى تطهر فاذا عليه الفدية ماتت الحائض حتى تطهر حتى تفتسل لان الله قال
فاتوهن ان يقطع الدم تطحن اغتسلنا - [00:16:01](#)

مم باب اذا لم يجد ماء ولا ترابا حدثنا زكريا بن يحيى قال حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي
الله تعالى عنها انها استعارت من اسماء قلادة فهلكت فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا فوجدها - [00:16:43](#)

فادركتهم الصلاة وليس معهم ماء فصلوا فشكوا ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله اية
التيمم فقال اسید بن حضير رضي الله تعالى عنه - [00:17:04](#)

لعائشة جزاک الله خيرا. فوالله ما نزل بك امر تكرهينه الا جعل الله ذلك لك وللمسلمين الا جعل الله ذلك لك وللمسلمين فيه خيرا

اا جعل الله لك الا جعل الله ذلك - 00:17:20

لك وللمسلمين فيه خير. نعم نعم وهذا يدل على ان الناس اذا ما وجد ماء ولا تراب يصلی على حسب حاله فاتقوا الله لو كان انسان سجين هو مربوط بخشبة او ما اشبه وليس عنده ماء ولا تيمم صلي على حسبيها. فاتقوا الله ما استطاعتكم - 00:17:39
اليكم ايش لا لا يصلی كصلاة وقتها. نعم كل صلاة ووقتها يصلی كل صلاة في وقتها ولو بالتييم ولو ما نك تيمم الحمد لله كل صلاة في وقتها ولو ما نتيمم ولا ماء - 00:17:58

فاتقوا الله ما استطعتم. اشتراط الغبار احسن الله اليك اشتراط الغبار للتراب عند الفقهاء. لابد مثل ما قال جل وعلا منه ما يكون منه الا بوجود تراب. هم. او بوجود تراب او غبار ولا غبار. نعم - 00:18:29

والله ما استطعتم. صلي على حسب حالك ولو في المكان النجس تصلح صلاته ما حرم عليكم الا من قرأتهم اليه جنب الرمل وغيره حسب ما يجد فاتقوا الله غضاب المرأة - 00:18:48

خطاب لعائشة نعم باب التييم في الحضر اذا لم نجد الماء وخاف فوت الصلاة وبه احسن الله اليك - 00:19:15